

Distr.
LIMITED

A/C.1/53/L.19
23 October 1998
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٧٧ من جدول الأعمال

توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)

اكوادور، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، باراغواي، البرازيل،
بربادوس، بليز، بنما، بوليفيا، بيرو، ترينيداد وتوباغو،
جامايكا، الجمهورية الدومينيكية، سانت لويسيا، السلفادور،
سورينام، شيلي، غواتيمالا، غيانا، فنزويلا، كوبا،
كостاريكا، كولومبيا، المكسيك، نيكاراغوا، هايتي،
هندوراس: مشروع قرار

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى أنها أعربت في قرارها ١٩١١ (د - ١٨)، المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣ عن
أملها في أن تتخذ بلدان أمريكا اللاتينية التدابير المناسبة لإبرام معاهدة لحظر الأسلحة النووية في أمريكا
اللاتينية،

وإذ تشير أيضا إلى أنها أعربت في القرار نفسه عن ثقتها في أن جميع الدول، ولا سيما الدول
الحائزة للأسلحة النووية، ستقوم متى أبرمت تلك المعاهدة، بمد يد التعاون التام من أجل التحقيق الفعلي
لأهدافها السلمية،

وإذ ترى أنها أرست في قرارها ٢٠٢٨ (د - ٢٠) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥، مبدأ
التوازن المقبول للمسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة
لتلك الأسلحة،

وإذ تشير إلى فتح باب التوقيع على معايدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو) في مكسيكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧،

وإذ تلاحظ مع الارتباط اتفاق الدورة الاستثنائية الحادية عشرة للمؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٧ احتفالاً بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على معايدة تلاتيلوكو،

وإذ تشير أيضاً إلى أن معايدة تلاتيلوكو تنص في ديباجتها على أن المناطق اللانووية العسكرية ليست غاية في حد ذاتها بل هي وسيلة لتحقيق نزع السلاح العام الكامل في مرحلة لاحقة،

وإذ تشير كذلك إلى أنها رحبت مع الارتباط الشديد في قرارها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٧، بمعاهدة تلاتيلوكو بوصفها حدثاً ذات أهمية تاريخية في إطار الجهود المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلم والأمن الدوليين،

وإذ تشير كذلك إلى أن المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وافق على مجموعة من التعديلات على معايدة تلاتيلوكو وفتح باب التوقيع عليها في أعوام ١٩٩٠ و ١٩٩١ و ١٩٩٢، بهدف التمكن من تحقيق النفاذ الكامل لذلك الصك،

وإذ تشير أيضاً إلى القرار C/E/RES.27 لمجلس وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي دعا فيه إلى تعزيز التعاون والتشاور مع المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية،

وإذ تلاحظ مع الارتباط أن معايدة تلاتيلوكو أصبحت الآن نافذة بالنسبة لاثنتين وثلاثين دولة ذات سيادة من دول المنطقة،

وإذ تلاحظ مع الارتباط أيضاً أن الجمهورية الدومينيكية أودعت في ٢٧ آذار/ مارس ١٩٩٨ وثيقة تصدقها على التعديل المدخل على معايدة تلاتيلوكو الذي أقره المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراره ٢٩٠ (د - ٧) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢،

وإذ تلاحظ مع الارتباط كذلك أن غواتيمالا في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٨ أودعت وثيقة تصدقها على التعديل المدخل على معايدة تلاتيلوكو الذي أقره المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراره ٢٦٧ (د - ٥) المؤرخ ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن معايدة تلاتيلوكو المعدلة نافذة نفاذًا كاملاً بالنسبة للأرجنتين، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبربادوس، وبورو، وجامايكا، وسورينام، وشيلي، وغيانا، وفنزويلا، والمكسيك،

١ - ترحب بالخطوات العملية التي اتخذتها بعض بلدان المنطقة خلال السنة الماضية من أجل توطيد نظام اللادوائية العسكرية الذي أرسته معايدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معايدة تلاتيلوكو):

٢ - تحث بلدان المنطقة التي لم توقع بعد وثائق تصدقها على التعديلات المدخلة على معايدة تلاتيلوكو التي أقرها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراراته ٢٦٧ (دإ - ٥) و ٢٦٨ (دإ - ١٢) و ٢٩٠ (دإ - ٧) على أن تفعل ذلك:

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معايدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معايدة تلاتيلوكو)".

— — — — —